

Distr.
GENERAL

A/RES/48/188
9 March 1994

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٩٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/48/724)]

١٨٨/٤٨ - العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

إن الجمعية العامة،

إذ تعرب عن مساندتها لجميع البلدان التي منيت بخسائر فادحة في الأرواح وبأضرار مادية واقتصادية جسيمة من جراء الكوارث الطبيعية،

وإذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، الذي أعلنت فيه العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، و ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي دعت في مرفقه إلى إدخال تحسينات جوهرية على المساعدة الإنسانية الدولية المقدمة في حالات الطوارئ، والذي أفضى إلى إنشاء إدارة الشؤون الإنسانية التابعة للأمانة العامة،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٤٩/٤٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي أيدت فيه القيام في عام ١٩٩٤ بعقد مؤتمر عالمي لممثلي اللجان الوطنية للعقد،

وإذ تحيط علما بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢٨/١٩٩٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣ المتعلق بالمؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية،

وإذ تدرك أهمية ما يمكن أن يقدمه العقد من إسهام في تحسين إدارة حالات الطوارئ بوجه عام، وفي بناء القدرات من أجل التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها على الصعيد الوطني،

وإذ تؤكد الدور الهام للمنظمات المهنية والمنظمات غير الحكومية الأخرى، وخاصة الجمعيات العلمية والتكنولوجية، والمجموعات المعنية بالمسائل الإنسانية والمؤسسات الاستثمارية، في تنفيذ برامج العقد وأنشطته،

وقد نظرت في خطة عمل المؤتمر المكونة من ١٢ نقطة والتي اعتمدها المجلس الخاص الرفيع المستوى المعني بالعقد في دورته الثانية^(١)،

وقد نظرت أيضا في التوصيات التي قدمها الأمين العام بغرض توفير التوجيه من أجل كفالة استمرار تنفيذ العقد والتحضير بشكل فعال للمؤتمر وعقده،

وإذ تسلم بالترابط الوثيق بين اتقاء الكوارث والتنمية المستدامة، الأمر الذي سلم به بالفعل في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وأخذ في الاعتبار في الفرع واو من الفصل ٧ من جدول أعمال القرن ٢١^(٢)،

واقترناعا منها بأن كل بلد يتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية شعبه وهياكله الأساسية وسائر أصوله الوطنية من آثار الكوارث الطبيعية،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن العقد^(٣) الذي يتضمن، في جملة أمور، التقرير السنوي الثاني للجنة العلمية والتقنية المعنية بالعقد^(٤)،

١ - تشني على البلدان المعرضة للكوارث التي اتخذت بالفعل مبادرات للحد من ضعفها في مواجهة الكوارث، وتشجع تلك البلدان على المضي، في سياق تطورها الاجتماعي - الاقتصادي، في تنفيذ سياسات التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية خلال العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، مع مراعاة الأهداف التي حددتها اللجنة العلمية والتقنية المعنية بالعقد^(٥) في احراز التقدم في مجال الحد من الكوارث، وتشجع تلك البلدان أيضا على استطلاع إمكانيات التعاون التقني في إطار العقد؛

٢ - تشجع أعضاء المجلس الخاص الرفيع المستوى المعني بالعقد على أن يشرعوا بهمة، استنادا الى المشورة التي أسدوها الى الأمين العام، في العمل، فرديا وجماعيا، على اتخاذ تدابير لزيادة الوعي العام بإمكانات الحد من الكوارث، وحشد الدعم لأنشطة العقد من الحكومات، ومؤسسات التمويل الدولية، وسائر منظمات التمويل، ودوائر الأعمال؛

(١) A/48/219-E/1993/97، المرفق.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه

١٩٩٢ (A/CONF.151/26/Rev.1 و Vol.I و Vol.II و Vol.III و Vol.III/Corr.1) ((منشورات الأمم المتحدة،

رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ٨، المرفق الثاني.

(٣) A/48/219-E/1993/97 و Add.1.

(٤) A/48/219/Add.1-E/1993/97/Add.1، المرفق.

(٥) انظر A/46/266/Add.1-E/1991/106/Add.1، المرفق الثاني، الفرع الرابع-ألف.

٣ - تثني على اللجنة العلمية والتقنية لما أنجزته من أعمال في عام ١٩٩٢، وتؤيد مقترحاتها المتعلقة بالأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية؛

٤ - تطلب إلى الدول الأعضاء، وكافة المشاركين الآخرين في العقد، الإسهام بهمة في تقديم الدعم المالي والتقني لأنشطة العقد، بما فيها أنشطة أمانة العقد؛

٥ - تطلب إلى إدارة الشؤون الإنسانية التابعة للأمانة العامة، التي أصبحت أمانة العقد جزءاً لا يتجزأ منها، أن تواصل التقريب بين الجهود التنفيذية والترويجية في مجال التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها، مما يمهد السبيل للنجاح في بلوغ أهداف العقد وغاياته؛

٦ - تقرر عقد المؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية في عام ١٩٩٤ مع توكي الأهداف التالية:

(أ) استعراض انجازات العقد على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية؛

(ب) وضع برنامج عمل من أجل المستقبل؛

(ج) تبادل المعلومات بشأن تنفيذ برامج العقد وسياساته؛

(د) زيادة الوعي بأهمية سياسات الحد من الكوارث؛

٧ - تقبل مع بالغ التقدير العرض السخي المقدم من حكومة اليابان باستضافة المؤتمر العالمي، وتقرر عقده في يوكوهاما، اليابان، في الفترة من ٢٣ الى ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤؛

٨ - تقرر إنشاء لجنة تحضيرية للمؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية تجتمع في جنيف لمدة خمسة أيام في موعد اقصاه آذار/مارس ١٩٩٤، لاستعراض الأعمال التحضيرية للمؤتمر من الناحيتين التنظيمية والموضوعية، والموافقة على برنامج عمل المؤتمر واقتراح نظام داخلي ليعتمده المؤتمر، وذلك بناءً على التوصيات المقدمة من أمانة العقد بعد التشاور مع البلد المضيف؛

٩ - تطلب إلى أمانة العقد أن تقوم بدور أمانة المؤتمر وأن تتولى تنسيق الأنشطة التحضيرية في تعاون وثيق مع الحكومة المضيفة واللجنة التحضيرية للمؤتمر وبدعم كامل من إدارات الأمانة العامة للأمم المتحدة ومكاتبها ذات الصلة؛

١٠ - تسلم بأهمية المشاركة في المؤتمر على نطاق واسع وعلى أساس تعدد التخصصات، وتحقيقاً لهذه الغاية، تطلب إلى الأمين العام أن يدعو إلى المؤتمر جميع الدول واللجان الوطنية للعقد والأجهزة والمؤسسات والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والاتحادات العلمية المعنية، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، والقطاع الخاص؛

١١ - تطلب إلى جميع الحكومات أن تضطلع بدور نشط في المؤتمر وفي عملية التحضير له، وذلك بوجه خاص عن طريق ما يلي:

(أ) إجراء تقييمات منهجية للأخطار والمخاطر على الصعيدين الوطني والمحلي وذلك مع الاستعانة بلجان العقد الوطنية المشتركة بين القطاعات؛

(ب) تنظيم مؤتمرات واجتماعات تقنية وطنية وإقليمية متعددة التخصصات، لكفالة الاستفادة التامة من الإمكانيات الكاملة لكل بلد في مجال الحد من الكوارث، على الصعيد الوطني وفي سياق التعاون الإقليمي على حد سواء، بما في ذلك الإمكانيات العلمية والتقنية؛

(ج) إعداد تقارير شاملة عن التقدم المحرز والخطط الموضوعة لاتخاذ مزيد من الإجراءات لكي تقدم إلى المؤتمر؛

١٢ - تطلب إلى الهيئات والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة أن تشارك بهمة في المؤتمر وكذلك في عملية التحضير له، وتثني على المنظمات التي قامت، تمشياً مع روح الانفتاح والمشاركة التي يتسم بها العقد، بتولي مسؤولية تنظيم اللجان الوطنية في المؤتمر؛

١٣ - تقرر أن يجري تمويل العملية التحضيرية والمؤتمر ذاته من الموارد القائمة في الميزانية، دون أن يؤثر ذلك تأثيراً سلبياً على الأنشطة البرنامجية، ومن التبرعات المقدمة للصندوق الاستئماني المنشأ للعقد؛

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يناشد جميع الدول الأعضاء أن تسهم بسخاء في الصندوق الاستئماني من أجل تمويل الأنشطة الإضافية اللازمة للتحضير للمؤتمر وعقده؛

١٥ - تعرب عن بالغ تقديرها للبلدان التي وفرت دعماً سخياً لأنشطة العقد من خلال تقديم تبرعات للصندوق الاستئماني، وإتاحة المعرفة العلمية والتقنية، ووضع وتنفيذ مشاريع مبتكرة للحد من الكوارث، واستضافة الأنشطة أو الاجتماعات ذات الأهمية بالنسبة للعقد؛

١٦ - تعرب أيضاً عن بالغ تقديرها للجان الوطنية ومراكز التنسيق المعنية بالعقد التي شاركت بنشاط في عملية تحقيق أهداف العقد وغاياته.

١٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار يتضمن نتائج استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار العمل الدولي للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية الذي سيضطلع به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤.

الجلسة العامة ٨٦

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣